

## 451- التعليق على المنتقى للمجد ابن تيمية

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فقال المصنف رحمه الله تعالى وهو مجد الدين عبدالسلام بن عبدالله - [00:00:00](#) المعروف بابن تيمية الحوراني قال في كتابه المنتقى قال باب ما جاء في وضع اليمين على الشمال اي في حال القيام وقد تواترت الاحاديث في وضع اليمين على الشمال. الاحاديث متواترة في ذلك - [00:00:25](#) نعم وقد اختلف اهل العلم هل وضع اليمين على الشمال يكون على الصدر او يكون على البطن او تحت السوق عدة اقوال واقرب هذه الاقوال انه على الصدر. وان كانت الاسانيد ايضا في ذلك ليست بالقوية - [00:00:52](#) جدا ولكنها هي اقوى من غيرها مما ورد في هذا الباب واما وضع اليمين على الشمال في الصلاة فلا حديث متواترة في ذلك وهناك اكثر من صفة لوضع اليدين اما ان تضع كفك - [00:01:18](#) على ساعدك اليسر واما ان تضع كفك اليمين على كفك اليسار والرسخ والساعد نعم فكلما الصفتين قد ثبت نعم قال عن وائل بن حجب رضي الله عنه انه وان النبي صلى الله عليه وسلم يرفع يديه - [00:01:39](#) حين دخل في الصلاة وكبوا وتقدم لنا الكلام على ذلك وان ذلك من السنة هو ان ترفع يديك وتكبر ثم التحف بثوبه ووضع اليمين على اليسرى هنا وضع فلما اراد ان يركع اخرج يديه ثم رفعهما وكضوه - [00:02:16](#) نعم وهذا الموضع الثاني في رفع اليدين قال ثم فلما اراد ان يركع اخرج يديه ثم رفعهما وكبر وركع. فلما قال سمع الله لمن حمده ورفع لديه وظهر هذا ان التسميع يعني يبدأ بالتسميع ثم رفع اليدين - [00:02:40](#) قال فلما سجد سجد بين كفيه نعم فتكون الكفان هذو الاذنين او حذو المنكبين في حال السجود كما هو في حال القيام عندما تكبر قال رواه احمد ومسلم وفي رواية لاحمد وابي داود ثم وضع يده اليمنى على كفه اليسرى - [00:03:10](#) والوسخ والساعد وضع يده اليمنى على كفه اليسرى ووسخ لعل الاستاذ ابو بكر ينتبه والوسخ والساعد يعني اطرافه على الساعد نعم قال وانا ابي حازم وهو سلمة بن دينار الاعوج عن سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه قال كان الناس - [00:03:37](#) يؤمرون ان يضع الرجل اليد اليمنى على ذراعه اليسرى نعم في الصلاة قال ولا قال ابو حازم ولا اعلمه الا ان ينمي ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم. رواه احمد والبخاري - [00:04:06](#) قول سهل كان الناس يؤمرون. اكيد من الامن او رسول صلى الله عليه وسلم ولكن من وظيفتهم وهذا من حفظ الله عز وجل لدين نبينه نعم قال ولا اعلمه الا ان ينوي ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم - [00:04:25](#) قال له عن ابن مسعود رضي الله عنه انه كان يصلي فوضع يده اليسرى على اليمنى هنا وضع فراه النبي صلى الله عليه وسلم فوضع يده اليمنى على اليسرى ابن مسعود واضع اليسرى على اليمنى - [00:04:47](#) غيره عليه الصلاة والسلام الى وضع اليمنى على اليسرى قال رواه ابو داود والنسائي وابن ماجة قال العقيلي هذا طبعا للاسناد فيه حجاج بن ابي زينب قال لا يتابع عليه - [00:05:04](#) واعويه عن ابي عثمان النهدي عن ابن مسعود قال وهذا المتن قد روي بغير هذا الاسناد باسناد صالح في وضع اليمين على الشمال في الصلاة نعم واما الحافظ ابن حجر فحسن اسناده في الفتحة - [00:05:22](#) وانا اميل الى قول ابن حجر لان هذا الحديث قد خرجهن النسائي فهذا الاسناد صالح قال وعن علي رضي الله تعالى عنه قال ان من

السنة في الصلاة وضع الاكف على الاكف - 00:05:41

تحت السوة رواه احمد وابو داوود. وهذا طبعاً لا يصح هذا لا يصح قال ابن المنذر في الاوسط وقائل وقال قائل ليس في المكان الذي يضع عليه اليد خبر يثبت ليس في المكان الذي الذي - 00:05:59

يضع عليه اليد يعني على الصدر على البطن تحت السوق راح يكون ليس فيه خبر يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم فيعني ان وان شاء وضعها تحت السرة وان شاء فوقها يعني فالامر واسع - 00:06:17

وكذا قال الامام احمد كل هذا عندي واسع نعم قال اسحاق هي تحت السرة اقوى في الحديث واقرب الى التواضع روي عن اسحاق انه وضعهما على ثدييه او تحتها قال يعيسى الترمذي ورأى بعضهم ان يضعهما فوق السرة - 00:06:34

ورأى بعضهم ان يضعهما تحت السرة وكل ذلك واسع عندهم نعم فالامر بحمد الله فيه سعة نعم ولعل نقف عند هنا هذا بالله تعالى التوفيق - 00:06:59